

وعل قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار لائحة
نظام العاملين بالقطاع العام :

قرر :

مادة ١ — يعين السيد المهندس أمين مرسى محمد، رئيساً لمجلس إدارة
شركة النيل العامة لأتوبيس غرب الدلتا بالفقمة العالمية وبرتب سنوى قدره
١٨٠٠ جنيه وبدل تمثيل قدره ٦٠٠ جنيه سنويًا بعد التخفيف.

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر برئاسة الجمهورية في ١١ شعبان سنة ١٢٨٧ (١٢ نوفمبر ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٠٩ لسنة ١٩٦٧

يعين رئيس مجلس إدارة شركة النيل العامة لمواد الطرق
رئيسًا للجهازية
بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ في شأن المؤسسات العامة وشركات
القطاع العام :

وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ في شأن خفض البدلات والمكافآت
والتعويضات :

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ في شأن
إصدار نظام العاملين بالقطاع العام :

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٧١٧ لسنة ١٩٦٦ بإنشاء
مؤسسة عامة للطرق والبخاري :

وعل قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤٢٢ لسنة ١٩٦٧ بنقل تبعية
شركة النيل العامة لمواد الطرق إلى المؤسسة المصرية العامة للطرق
والبخاري :

قرر :

مادة ١ — يعين السيد المهندس أحد السعيد العقيلي، رئيساً لمجلس
إدارة شركة النيل العامة لمواد الطرق بالفقمة العالمية ومنحه بدل تمثيل قدره
٦٠٠ جنيه سنويًا بعد التخفيف مع إقرار ما تم صرفه في الفترة السابقة
لصدور هذا القرار.

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ شعبان سنة ١٢٨٧ (١٢ نوفمبر ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٠٧ لسنة ١٩٦٧

يعين رئيس مجلس إدارة المؤسسة الملاجئة لمحافظة الإسكندرية
رئيسًا للجهازية
بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٤ بإصدار قانون المعاشات العامة :

وعلى القانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٦٤ بإصدار نظام العاملين المدنيين بالدولة :

وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ بشأن خفض البدلات والرواتب
الإضافية والتعويضات :

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٢١٠ لسنة ١٩٦٤ في شأن إنشاء مؤسسات
الملاجئة بالمحافظات :

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٢١٣ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء مؤسسة علاجية
لمحافظة الإسكندرية :

قرر :

مادة ١ — يعين الدكتور زكي خليل إبراهيم محمد، رئيساً لمجلس إدارة
المؤسسة الملاجئة لمحافظة الإسكندرية براتب قدره ١٥٠٠ جنيه وبدل
تمثيل سنوى قدره ٥٠٠ جنيه بعد التخفيف.

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر برئاسة الجمهورية في ١١ شعبان سنة ١٢٨٧ (١٢ نوفمبر ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٠٨ لسنة ١٩٦٧

يعين رئيس مجلس إدارة شركة النيل العامة لأتوبيس غرب الدلتا
رئيسًا للجهازية
بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٦٠ بإنشاء مؤسسة عامة لشئون النقل
البرى :

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة
وشركات القطاع العام :

وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ بشأن خفض البدلات والرواتب الإضافية
والتعويضات :

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣١٤٣ لسنة ١٩٦٤ باعتبار الهيئة
العامة للنقل البرى مؤسسة عامة :

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣١٤٤ لسنة ١٩٦٤ في شأن نقل
بعض الشركات إلى المؤسسة العامة للنقل البرى للركاب بالأقاليم :